

الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١
الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات
التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١



جمعية النابية الخيرية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

برقم (507)

سياسة

الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات



الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١
الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات
التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١



جمعية النابية الخيرية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

برقم (507)

المحتويات:

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق نموذج إبلاغ عن مخالفة .



توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد " السياسة") لجمعية النابة الخيرية ويشار إليها فيما بعد " الجمعية " على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم ، وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطير جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها ، تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية .

٢- النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون أي استثناء ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدون ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات .

٣- المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو شريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة .



٤- الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك ، وتتضمن السياسة عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفات بحسن نية وأن تتوفر لدى البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه خطئ . من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ، ما لم ينص القانون خلاف ذلك وسيتم بدل كل جهد ممكّن ومناسب للمخالفة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ، ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة متخصصة ، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة .

٥- إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ إجراءات المناسبة في حينه . على الرغم من أنه لا يتطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن النية .

يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق:



الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١
الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات
التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١

العنوان البريدي : _____

أو البريد الإلكتروني : _____

٦- معالجة البلاغ :

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذا السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها ، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :

- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء التحقيق .
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل:
 - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر ، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا إقراراً نهائياً وغير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
 - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
- يجب على _____ الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ترفع _____ توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادفة والاعتماد .
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المرتبطة على المخالف وفق سياسة _____ وقانون العمل الساري المفعول .
- متى كان ذلك ممكناً تزود مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر .



الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١
الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات
التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١

- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و المناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .

ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	الدور الوظيفي
	معلومات صندوق البريد
معلومات مرتكب المخالفة	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات (إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	الدور الوظيفي
التفاصيل	
	طبيعة ونوع المخالفة

الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١
الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات
التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١



مجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
النواب

برقم (507)

	تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع	تاريخ تقديم البلاغ : / /

تم اعتماد هذه السياسة من قبل كل من:

رئيس مجلس الإدارة

أمين الصندوق

ذيب بن غنيم الهاجري

ناصر بن فيصل العجيري

المدير التنفيذي

ضاحي بن نومان الخالدي

